

الأخلاقيات الدينية في زمن العولمة والنكتولوجيا الغربية

الدكتور محمد بوزغيبة
جامعة الزيتونة، تونس

جاءت سائر الأديان لتقديم الغذاء للجزء المكمل للجسد - الغذاء الروحي - فركزت على بعد الأخلاقي والقيمي، وأولت المثل اهتماماً واضحاً، حتى ظهر خاتم الأنبياء محمد صلى الله عليه وسلم، واثبت أنه يبعث ليتم مكارم الأخلاق، وركز في سنته القولية والفعلية على القيم الأخلاقية.

وأثبتت التاريخ أنه كلما قدمت أمة الأخلاق كلما عزرت حضارتها، وكلما ساءت أخلاق الشعوب كلما ألت إلى الزوال، واليأس، والاندثار، ولنا في الحضارة الرومانية قديماً، وفي المعسكر الشيعي حيث البرهان المسلط على قيمة الأخلاق في تعزيز الحضارات وتطويرها، أو سحقها وتدمرها.

ونقدم العقل البشري، وبلغ الأفق، واكتشف الأنماط وأحدث صيغات تقنية مذهلة في شئي العيانين، وتطور المستوى المعيشي، والمعرفي بشكل مدهش في العجال الصادي، ولكن مع حلول القرن الجديد يبرز متذرون جدد. فيه لو佗وا الأخلاق والقيم عنده خاصة؟ هل اندرجوها في برامج مخططاتهم في زمن العولمة والنكتولوجيا؟ وما هو دور المسلمين في هذا العالم المتغير؟

فلسفة الأخلاق:

لأن علم الأخلاق هو مجموعة من المعايير المعيارية التي ينبغي أن يحرى السلوك البشري على مقتضاهما، والغاية منه صون الإنسان عن الخطايا في سلوكه، بحيث يكون مستقيماً في قصده و فعله وعرضه، بعيداً عن اليهوي والتقليد الأعمى.

فعلم الأخلاق يتولى إصلاح الفرد، والجماعة بملازمة الضراط المستقيم في السلوك، والغاية منه وجود مجتمع يسود فيه العدل، والأمن والتعاون على صيانة الحياة من الفساد والمظالم، ومن كل ما يشقها، ويرهقها، والسير بها إلى

الأكمى، والأفضل، إلا أن هذه الأطروحة، تجد من ينافضها عند لفيف من فلاسفة الأخلاق الذين يقولون: لا نصول وبذور في طبيعة البشر للأخلاق، ولا وهي ترث فيها على الأطلاق إلا عند الذين امتنوا به وتوافقوا بالصبر وتوافقوا بالمرحمة، وعليه فإية عبارة أخلاقية مثل الوفاء والإحسان إن هي إلا تعبر عن في نفس قائلها من شعور ذاتي تسرب إليه من عادات قومه وثقافاته⁽¹⁾.

ومن نتائج أطروحتهم ما ورد في مجلة عالم الفكر الكويتية: أن جريحا من البعض في الولايات المتحدة احتاج إلى عملية نقل الدم، ولم تتفق فصيلة دمه إلا مع فصيلة دم ملون، وقد تبرع هذا السجين إلى الجريحة بدمه لوجه الله، والإنسانية، ولكن المعرضة لأخذ الزجاجة التي فيها دم الملون وكسرتها وفركت الجريحة بدموت كي لا يختلط دم العين بدم السادات؟⁽²⁾

فيهل هذه إنسانية أو وحشية؟ وهل قتل الأولاد عن إيلاق ذليل على ضغط الفقر وكفره، أو على قسوة الأمومة والأبوة؟ وهل قانون القتل والنسب، وإباحته من وحي الله، والضمير، أو من الخطأ، والجهل بالمقاييس، والمعايير؟.

هذا في القرن المنقضي، أما في القرن الجديد، قرن العولمة، ووسائل الاتصال الحديثة، وعصر الثقافة المنتظرة، فإن المنظومة المعاشرة طفت على القيم الروحية، **التطور التقني الحديث:**

توصيل العلم الحديث في مجال علم الحياة إلى تطورات تقنية مذهلة منها:

- التمكن من حل الشفرة الوراثية للجينوم البشري، فهو اكتشاف جديد لم يكن متوفرا لدى العلماء القدماء، ويعتبر من أخطر الاكتشافات في تاريخ البشرية.

- التطور البالل في قدرة العلماء على استنساخ عدد كبير من الحيوانات انطلاقاً من النعجة "نولي" ووصولاً إلى استنساخ الطفلة حواء في نهاية عام 2002 حسب ادعاء الطلاقة الرئيسية التي شررت الخبر، في حين شكلت العخبرات العالمية في صحة هذا الإدعاء.

- تمكن العلماء من الحصول على ما يسمى خلايا المنشأ، وهي الخلايا التي لها القدرة على اعطاء لسان كامل، وتحتاز هذه الخلايا بالقدرة على اعطاء أعضاء الإنسان كافة على حدة، ويكون ذلك من خلال التحكم في برنامج عمل الجينات لشفاء زرعها في أنسوب الاختبار، وبضاف إلى ذلك إمكان استخدام هذه الخلايا بشكل سهل واسع في عمليات الاستنساخ⁽³⁾.

الفوائد المبفادة من عمليات الاستساخ

حضر العلماء عدة فوائد من عمليات الاستساخ منها:

- القيام باستساخ للحيوانات التي يُخشى من انقراضها، أو التي كانت قد انقرضت.

- القيام باستساخ الحيوانات أو النباتات واستخدامها في الغذاء، وكذلك لانتاج الأدوية المختلفة في حليب تلك الحيوانات وما لها من أهمية على المستوى الاقتصادي.

- الاستساخ العلاجي، ويتم باستساخ بعض الأعضاء التي يمكن أن تستخدم في الطب، ويندخل في هذا المجال إمكان تعديل أو إصلاح الخلل الوراثي في خلية الشخص المصابة بمرض ما ومن ثم يجري استساخها لكي يتخلص الإنسان من مرضه.

المخاطر التي يمكن توقعها من عمليات الاستساخ:

من الأخطر المتوقعة من عمليات الاستساخ:

- الأخطر الصحية غير المعروفة على الإنسان المستسخ، واحتلال احتواه على الضرر لفترة الاصدار لصحته، ولمعرفة هذا النوع من الأخطر يجب الاعتناب من التجارب التي أجريت على الحيوانات ومنها: النعجة دوللي. وبخلاف العلماء أن يتم بطريقة الخطأ استساخ نوع من الثدي يحملون صفات وراثية غريبة، ويسأعل البعض عن إمكان أن تستسخ ما يسمى بالكتنات غير السوية أو الأمساخ "les monstres".

- الأخطر النفسية التي يمكن أن تتحقق بالمستسخ، والتي لا نعرفها إلى الان فكل تجرب الاستساخ أجريت لدى الحيوانات، ولا يمكن أن نكتشف الآثار النفسية على الحيوان المستسخ، ولذلك فإن هذا المجال سيبقى مطليماً لأن تغير النتائج المتوقعة من التجارب على الحيوانات لن تزيد في معارفنا في هذا المجال، وتخيل أن لك زوجة وتم استساخها، وبعد سنة بدأت ترى نسخة زوجتك تكبر وتتبرك، وعندما ستكون أنت وزوجتك غير المستسخة في سن الخمسين فإن أخت زوجتك المستسخة ستكون في سن العشرين وهذا يتساءل البعض عن نوع الشعور أو العاطفة التي ستكون لها عليها حين تنظر إليها، فهذه الشابة ما هي إلا زوجتك

عندي كثيير من الأسئلة التي لا أستطيع إيجاد إجابات لها، فما هو شعورك وأنت تراها مستزوجة من غيرك؟

-هذا خوف كذلك من أن تستخدم تقنيات الاستنساخ في أعمال أخرى منها تحصين النسل وما يترتب على ذلك من أخطار غير معروفة على المستقبل البشري⁽⁴⁾.

الحكم الشرعي في الاستئصال

نافذ علماء الإسلام الرأي الشرعي حول إمكان تطبيق تفتيش الاستساغ على الإنسان، وقدموه عدة توصيات⁽³⁾ منها توصيات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية التي جاء فيها:

ظاهر أن تلك القضية تكتفي محاذير فادحة لن تدخل حيز التطبيق من لبرزها العدوان على ذاتية الفرد وخصوصيته، وتعيشه من بين طائفة من أشيائه، وكذلك خلالة البيكل الاجتماعي المسفر، والعصف بأس القراءات والأنساب وصلات الأرحام، والهيكل الأسريه المتعارف عليها على مدى التاريخ الإنساني.

وكما اعتمدها الشريعة الإسلامية، وسائر الأديان أساساً للعلاقة بين الأفراد والعائلات، والمجتمع كله بما في ذلك من انعكاسات على أحكام القرابات، والزواج والمواريث، والقانون العدلي، والجنائي، وغيرها، وسيقت في هذا الباب فراغيات وأحداث كثيرة.

وعلى الرغم من ذلك الرأي فإن المنظمة قد أكدت أن الإسلام لا يحرر على حرية البحث العلمي ولا يقيدها، إذ يعدها من تكاليف الشريعة. وتعتبر المنظمة أن الإسلام يقضى أن لا يترك النايل مشرعاً من دون ضوابط تحول دون دخول تطبيقات نتائج البحث العلمي إلى الساحة العامة بغير أن تمر على مصافاة الشريعة لتمييز الحلال وتحجير الحرام، بحيث يسمح بتنفيذ شيء لمجرد أنه قابل للتنفيذ، بل لا بد أن يكون خالياً من الضرار وغير مخالف للشرع. كما ورد في توصيات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبيعية، فيما يتعلق بالرأي الإسلامي حول موضوع الاستنساخ ما يلي:

١- تحرير كل الحالات التي يقدم فيها طرف ثالث على العلاقات الزوجية، سواء أكان رحماً أو بويضة أم حيواناً منوياً أم خلية حسديّة للاستنساخ.

2- منع الاستخراج البشري العادي (نقل نواة جسدية لبويضة منزوعة التواد) فإن تطوير في المستقبل حالات استثنائية، تعرض لبيان حكمها الشرعي من جهة الحواز أو المنع.

3- مناشدة الدول سن التشريعات القانونية الازمة لغلق الأبواب المباشرة وغير المباشرة أمام الجهات الأجنبية، والمؤسسات البحثية والخبراء الأجانب للحلول دون جعل البلاد الإسلامية ميدانًا لتجارة الاستخراج البشري، والمعارض غير الشرعية في مجال الإخصاب البشري والترويج له.

4- الترويج إلى تشكيل لجان متخصصة في مجال الأخلاقيات الحياتية لاعتماد برئاسة الأبحاث في الدول الإسلامية، واعداد وثيقة عن حقوق الجنين، تمهيداً لإصدار قانون لحقوق الجنين.

ثبتت التوصية الأخيرة أن أعضاء المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية يصررون على الجانب الأخلاقي توازيها مع المستجدات العلمية، لأن معظم الاكتشافات العلمية تتطوّر على جوانب سلبية ضارة بالإضافة إلى الجوانب الإيجابية النافعة وإن أهمية الاكتشاف تتبع من قدرة الإنسان على استثمار الجوانب الإيجابية، وعلى تلاقي الجوانب السلبية، ولعل ذلك يكون بفضل التوانين الصارمة التي تعاقب من يسيء استخدام الاكتشاف العلمي على نحو يضر بالفرد أو المجتمع.

ولكن تبقى مساحة كبيرة لضبابية بعض التوانين، أضف إلى ذلك ما يسمى الحرية الشخصية التي لا تجد لها حدوداً، خاصة في عصرنا الراهن. فبالإضافة إلى المخاطر التي قد تترجم عن الاستخراج العشوائي ما هي الأضرار الناجمة عن معرفة الجنين البشري؟

الأضرار التي ستترجم عن معرفة الجنين البشري:

فتم العلما عدّة تساؤلات في قراءة الجنين البشري وحصرها مصارحة على عدة أصنعة:

على الصعيد الاجتماعي:

- هل في صالح الإنسان أن يعلم عن نفسه أموراً تعتبرها الآن في حوزة المستقبل؟ وما شعوره إذا علم أنه سيموت في حوالي سن الأربعين، أو أنه سينصب بمرض شلل العضلات الذي يظهر في حوالي الخمسين؟ إن هذه

المسألة ثانية يمن برأي المهاجر في أول الشهر فيقول بأنه سيكون بدراً بعد أسبوعين، لأن قراءة الجنين أصبحت حاضراً معلوماً يبني بقائمه محظوظ، فما مناق الحياة إن علم المرأة ذلك وخاض حياته يترقب مصيره المعلوم، ووقوع البلاء خير من التضليل⁽⁶⁾.

- إذا قدر أن يكون لكل إنسان جينومه الخاص، فإن قراءة هذا الجينوم قد تؤخر في عمله الوظيفي، وخاصة إذا كشفت القراءة عن قابلية الشخص للاصابة بمرض قد يعيقه في مراحل متأخرة من حياته، كمرض السرطان وأمراض القلب، فإن معرفة الجينوم لشخص ما، قد يشكل له عائقاً في حياته خاصة، لأن يرفض تزويج شخص تحمل مورثاته إمكان حصول مرض في مستقبل حياته، أو قد تؤدي قراءة الجينوم إلى طلب الطلاق من أحد الطرفين عندما يطلع على جينومه.

على الصعيد النفسي:

من المرجح أن الشخص حين يعرف أسراراً مورثاته، سيتعاطى معارة نفسية مستمرة قد لا تحمد عقباها، إذ ستؤثر بالضرورة على جميع جوانب حياته وقد تفاقم أزماته النفسية الأمر الذي يتغير حصر نتائجه على نحو يقيني وتتوقع من هذا الشخص الإلحاد أو الانتحار ولا سيما في ظل هيمنة القيم المادية وانعدام القيم الروحية إلى درجة كبيرة.

على الصعيد العملي:

قد ترفض شركات التأمين على الصحة تعطية مريض بخدماتها لأنها تعدد زبونها خاسراً، حيث تستطيع الشركة الإطلاع على الشفارة الوراثية لصاحب الطلب، حتى تتأكد من عدم وجود أي عيب وراثي، وسوف ترفض الطلب حين تتأكد أن المؤمن قد يصاب بمرض في المستقبل وهذا يهدف السعي للربح الأكيد.

وقد بدأت الدول الغربية بإصدار التشريعات الضرورية لعدم السماح لشركات التأمين بالإطلاع على المعلومات الوراثية، أما بالنسبة إلى مجتمعاتنا العربية، فإن فكرة التأمين على الحياة لم تنتشر بشكل واسع بعد، وقد تضغط قوى الدين العولمة الجديدة على صناع القرار لإدخالها إلى مجتمعاتنا تحت أي مسمى آخر، حيث إن هذه الشركات النولية متعددة الجنسيات سوف تحاول بكل الوسائل غزو السوق العربية والإسلامية لأن هدفها تحقيق الربح المضمون.

قد يتقدم مريض لعمل وظيفي في مؤسسة ما، فيقع رفضه وتفضيل غيره عليه، وما يترتب على ذلك من مشاكل، فشركات التوظيف سوف تحاول استخدام من يملك الجينات القوية، واستبعد من ثبت عند فراغة شفرته الوراثية أنه سيكون عرضة لمرض ما.

على الصعيد القضائي:

- قد تلجأ المحاكم إلى طلب تحليل وراثي للمتهم حتى يثبت أو ينفي الادعاء، ويتم ذلك بالتحليل الوراثي لبعض الآثار التي يعثر عليها رجال الأمن ومقارنتها مع حروف الشفرة الوراثية للمتهم في القضية.
- قد تلجأ بنوك الأقراض إلى طلب التحليل الوراثي لصاحب الفرض للتأكد من حالته الصحية قبل أن تمنحه القرض.

على الصعيد العائلي:

- قد تلجأ بعض العائلات إلى تبني بعض الأطفال لأسباب كثيرة، وحين ذلك قد يحاول بعضهم الإطلاع على مورثات الطفل بعد فراغة حبوباته، وسيتم قبول الطفل فقط إذا كانت نتيجة الفحص قد أظهرت أن الطفل سليم من الأمراض، ويتمتع بمورثات يمكن وصفها بأنها عالية الجودة.
- في مجال النكاثر البشري، ستتيح فراغة الجينوم معرفة عاهات الجينوم الحالية، ومعرفة فاتحة التي تتضرر في مستقبله القريب أو البعيد، وستزيد بذلك حالات الإجهاض حتى ولو كانت العلة هينة.
- عما لو رغب الوالدان في طفل يحمل سمة معينة مثل طول القامة، أو لون البشرة وإذا انتشر ذلك، فهل يؤدي إلى تغير المعايير الحيوية سوية في المجتمع، بحيث تصبح الأقلية غير طويلة القامة مثلاً خارج النطاق السوي؟ وهل في صالح المجتمع أن ينجذب أطفاله حسب المطلوب لا حسب المقصوم، وأن تكون سماتهم صناعية لا طبيعية. أفلأ يُزري ذلك ابن بهذه المواليد، فكانها مصنوعات تحضر عمولة وحسب المواصفات، وربما من الكatalog 'catalogue'.

على الصعيد الشخصي:

ما مدى إمكان صيانة المعلومات الجينية، وهي من خصوصيات الشخص الداخلية في نطاق حفظ سر العينة، وهي مسجلة على قرص الكمبيوتر تتراولها

أبادي غير طيبة، ويسطوا عليها المتطفلون من الناس أو اليهود أو الشركات أو الحكومات وهو تجسس لا يجوز؟

- فإذا تسررت هذه المعلومات، فيهل يقضى ذلك إلى دفع هؤلاء الناس بأفقيم، ووسفهم بعلاتهم حتى ولو كانت مجرد احتمالات قد لا تجيء أبداً.

- وإذا أظهر الفحص أن هناك آفة من الآفات التي تسري في العائلات ولرب التحقق من وجودها، أو عدم وجودها في الأقارب، فيهل بعد ذلك مسوغاً لغض سر هذا الشخص إلى أقاربهم لفضحهم، وهل تسمح الأخلاق الطيبة بإبلاغهم بذلك؟ قد يفضلون أن لا تفتح عليهم هذه الجبهة، وبخسارون أن تسير حياتهم في مسارها العادي، الذي قسمه الله دون أن يضيغوا عليها مما جيدنا.

على صعيد الاستقرار العلمي:

لقد بدأ الحديث من الآن عن الجنينات السلوكية، قال بالحقون: «هذا حين يدفع لإيمان الخمر، وإن هناك حيناً للانحراف الجنسي اللواطي، وهي مزاعم لم ثبتت إلى الآن، ولكن إذا ثبتت، فيهل نصلح شفاعة لأصحابها يدفع عنهم اللوم أو التجريم.

- وبعد الحديث كذلك إلى تحسين سلالة البشر، بزرع جينات سليم من مخوب فيها، فيزرع في الجian حين الشجاعة وفي العنف حين الوداعة، وفي المرأة حين الغلظة وفي الرجل حين النعومة والرفقة وهذا...

ويعتبر العلماء ذلك من قبيل الاستقراء العلمي لا الواقع العلمي، ولو جاء فيهم مذرئ خطير، إذ يكون العلم قد جاوز التحكم في الطبيعة إلى التحكم في الإنسان، وأساس الفرد الإنساني هو أنه حر الاختيار، وهو لهذا مسؤول عما يختار، وأي عيب بشخصية الإنسان يغير من أهليته المسؤولية الفردية هو إهدار لذاته، ولا يحيزه الإسلام بأي حال من الأحوال^(١).

يبين من هذه الأمور السابق ذكرها، أن معرفة آخر الجنين لشخص ما قد تؤدي إلى أن يطبق عليه ما يسمى بالتنبيه الجنيني، وهذا فكما نرى أن التطور العلمي قد يساهم من بعيد أو قريب في تعقيد بعض المشاكل الإنسانية فإن المجتمع الإنساني يواجه تحديات واسعة النطاق خاصة فيما يتعلق بقدرته على تفعيل الجوانب السلبية والإيجابية التي تتصف بها معظم الاكتشافات العلمية.

وفي مجال اكتشاف الجنين البشري وتطبيقاتها، يجب على المجتمع أن يعرف كيف يستفيد من التطبيقات الطبية الواسعة في الجانب الطبي لتحسين الوضع الصحي للمجتمع، وأن يعرف كيف يتجاوز كل الأضرار التي قد يصاب بها المجتمع جراء هذه الاكتشافات⁽⁸⁾.

التقىح الصناعي وأخلاقياته:

أباح فقهاء الإسلام التقىح الصناعي الخارجي ما لم يخالف التصوص الشرعية وقواعدها العامة، وما لم يؤدي إلى اضطراب وفوضى في الأنساب، بالإضافة إلى ما يؤديه من مظالم كبيرة.

ومن الأسباب المقبولة لدى الفقهاء كون الحيوانات المنوية للزوج غير نشيطة، أو غير كافية للتلقيح طبيعياً، أو صعوبة انتقالها عند المرأة، أو الضعف الجنسي أو وجود تشوهات في مهبل المرأة⁽³⁾.

أما المحاذير المرفوعة شرعاً والتي تتبعها الدول العربية دون نظر إلى القيم الأخلاقية فهي أكثر من أن تحصى، ومن ذلك:

- حق المرأة من غير زوجها وهذا يؤدي إلى اختلاط الأنساب.

- ولادة أطفال لا يعرفون أباءهم لأن ماتح المنى مجهولاً، وهذا يؤدي إلى فوضى عارمة في الأنساب.

- أحياناً نساء الغرب نكاح الاستبضاع الذي كان مشهوراً في الجاهلية فتبحث بعض النساء عن مني رجال عباقرة أو ذكاء...

- تلجأ بعض النساء إلى المتاجرة بأجتنبهن بحيث تحمل وتبع جينها لمن يدفع لها أكثر.

- يتم تلقيح بعض النساء بما زوجها بعد وفاته، وذلك حرصاً منها على اكتساب الإرث ويتم ذلك من خلال بنوك المنى المنتشرة في الغرب.

- يتم تلقيح عدة نساء بما رجل واحد، بحيث يتحول النسوة إلى وضع يشبه الأبقار.

- المتاجرة بالأرحام، واستعمال الرحم كحضانة للموليد.

- انتشار الأمراض الوراثية التي يحملها الرجل ونقلها إلى الأجيال مما يسبب ولادة أطفال مثوّهين⁽¹⁰⁾.

الحاجة إلى هيئة إسلامية لأخلاقيات:

في ظل الثورة التكنولوجية التي تجتاح العالم، وبعد النطور الهائل الذي يمضي في وسيلة غير مسبوقة في مجال المعلومات، والاتصال، وتطور علوم الإلكترونيات، والجينات، وما يرتبط بذلك من أفكار وعلاقات، أصبحت هناك معادلة جديدة للتقدم تعتمد في الأساس على أخلاقيات القوى البشرية، فهي الفاصل بين التقدم والتخلف في عالم اليوم.

لهذا السبب رأى الإيسنكو تقديم مشروع وثيقة لأخلاقيات العلوم، ليهاتنا منها بأن الأخلاقيات هي التي ستدفع عجلة العلم والتكنولوجيا إلى خير الإنسانية، وستدفع عجلة الدين إلى سبيل الهدى والرشاد استناداً على مرجعية إسلامية مقصودها كفالة مصالح الناس في معاشهم ومعاذهم، واعتنت الشريعة الإسلامية بالعلم وأحاطته بطار من الأخلاق وتقوى الله، لكن لا ينتهي إلى ما يضر الإنسان وبسيء إليه. وهذا ما دفع الإيسنكو إلى إعداد مشروع وثيقة الأخلاقيات في الصيف المنقضي.

مشروع وثيقة الهيئة الإسلامية لأخلاقيات العلوم والثقافة:

يضم المشروع أربعة فصول، ساكتفي بابرار الفصلين الأولين، لما الفصل الثالث فهو يضم طريقة تشكيل الهيئة، ويخص الفصل الرابع طريقة عملها⁽¹⁵⁾.

أهمية إنشاء الهيئة الإسلامية لأخلاقيات في مجال العلوم والثقافة:

نظراً إلى التقدم الهائل وال سريع الذي حدث، ويحدث في مختلف العلوم، والتطور التقني المتعاظم الذي اتسمت به البحوث التطويرية في السنين الأخيرة، والإمكانات المالية الضخمة التي تستثمر في مجالات البحوث، والمصالح المشتركة للعلماء، والمؤسسات البحثية، والاقتصادية في الاستثمار الأمثل لهذا التقدم العلمي، فقد أصبح لزاماً أن يكون هناك منظور أخلاقي، وتشريعات فانوتية تنظم وتحكم مثل هذا التوجه.

ونظراً لتنوع هذه التشريعات في مختلف البلدان فقد أصبحت الحاجة ملحة لفهم علمي للضوابط الأخلاقية التي تنظم مثل هذه الأمور في البلدان المختلفة مع الأخذ في الاعتبار الخلفيات الدينية والثقافية، والاجتماعية لهذه البلاد، وأنشئ في العالم الغربي العديد من المؤسسات الأخلاقية، في مختلف العلوم، وعقدت العديد من المؤتمرات العلمية، وصدر كم هائل من الوثائق الأخلاقية التي تنظم البحوث

والممارسات في العالم، وقليل منها في العالم الإسلامي، عندما روج المغرضون أن العالم الإسلامي لا يعطي أهمية للضوابط الأخلاقيات، ظناً منهم بأن هذا ليس من تعاليم الشريعة الإسلامية الغراء. ولم يعلم من حيل الإسلام أن مصادر الشريعة الإسلامية الأولى وهي القرآن الكريم وال سنة النبوية الغراء قد نصت وسجّلت بل وأمرت، منذ أكثر من ألف و أربعين عام على تباعي التوادع الأخلاقية الأربع التي تبناها الغرب في الثلاثين عاماً الأخيرة، وهي احترام حرية الفرد و العدالة و عمل الخير و عدم فعل الشر.

لقد كانت هناك محاولات عديدة في بعض البلدان الإسلامية لعقد المؤتمرات الدولية التي تناقش المشاكل الأخلاقية، وخصوصاً في العلوم الطبيعية وغيرها والبحوث والأخشاب الطبي المساعد وخلافه، كما كان هناك حوار جاد في بعض البلدان الإسلامية، لإنشاء لجان الأخلاقيات لمناقشة المشاكل الأخلاقية ومراجعة البحوث من النواحي الأخلاقية قبل إقرارها كما كانت هناك بعض المحاولات الناجحة لإندخال ضوابط الأخلاقيات لكن تدرس نظرية الجامعات في بعض البلدان الإسلامية وذلك بعض الأمثلة وليس كلها لذا نلم في العالم الإسلامي.

ولقد ان الأول ان يكتفى بتضليل جيوب دول العالم الإسلامي في هذا المجال الحيوي ليام، تحت مظلة هيئة دولية إسلامية دولية واحدة، مثل المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة - ايسسكو -، الذي شنق جيوبها من خلال البيئة الإسلامية للأخلاقيات، التي يترجى أن تتمثل صوتاً هائلاً، ومرشدًا لدول العالم الإسلامي، ويكون مسموعاً ومؤثراً في سائر أنحاء العالم يعرض وجهة نظر الإسلام في هذا المجال الحيوي ليام.

أهداف الهيئة الإسلامية للأخلاقيات في مجال العلوم والثقافة:

ستدرس الهيئة الإسلامية للأخلاقيات في مجال العلوم والثقافة كل التحديات التي تطرحها العلوم والتطورات الثقافية أمام تحقيق رفاهية المجتمعات الإسلامية وصون كرامتها. كما ستزود الهيئة الإسلامية العلماء والعموم بالخطوط التوجيهية الضرورية بخصوص الجوانب الأخلاقية من منظور الشريعة الإسلامية بما يضمن احترام المبادئ والقيم الإسلامية. وحيث أن التقدم التكنولوجي يتطلّب سرعة فائقة فمن الضروري دراسة تواجيه الأخلاقية بسرعة مماثلة، ولا حثّ فجوة كبيرة بين التطورات العلمية والضوابط الأخلاقية التي تحكم هذه التطورات، كما يتعين

أن تكون ديناميكية العمل في هذه الهيئة سريعة ومتغيرة. ويمكن إيجاز أهداف الهيئة الإسلامية للأخلاقيات فيما يلي:

- 1- طبورة رأي عام في بعض المواقف الظاهرة، والحسنة من الناحية الأخلاقية من وجهة نظر الشريعة الإسلامية في المجتمع الإسلامي.
- 2- فحص ودراسة بعنوان فاتحة الأخطار الناجمة عن التقدم التكنولوجي والعلمي من أجل الحفاظ على هوية المجتمعات الإسلامية وحمايتها وعراقتها في حوار لهذه المعطيات لإدراك المخاطر الناجمة عن هذه الممارسات، وذلك ل توفير الخطوط العريضة للكيانات العلمية ولأجل تبصير عموم المجتمع بهذه المخاطر.
- 3- المساهمة في التسقيق وتبادل الآراء بين لجان الأخلاقيات العلمية والتكنولوجية الوطنية فيما يخص القضايا الإقليمية الإسلامية، وتجاه القضايا التي تتتناولها اللجان الدولية.
- 4- إحداث وتكوين رأي إسلامي موحد بشأن القضايا الأخلاقية العلمية والتكنولوجية، من واقع الدراسات والبحوث، والاستفتاءات التي تجريها اللجان والمؤسسات العلمية بالدول الإسلامية.
- 5- إبراس قضايا الممارسات الطبية والبيولوجية وبخاصة في مجالات الإخصاب الاصطناعي والاستنساخ والقضايا البيئية وفي مجال المعلوماتية، على ضوء الضوابط الأخلاقية والعقائد للمجتمعات الإسلامية، والآسيوية عموماً، والتعريف بالمخاطر التي قد ت Stem عن الممارسات والبحوث والدراسات التي يترتب عنها العبث بالخلل الناتج عن الجرائم أو الأحكام البشرية، ونقل الأعضاء والأسلحة البشرية.

اليات العمل:

- إنشاء جهاز معلومات لجمع ما تم إعداده وما قد نشر في علم الأخلاقيات على مستوى العالم وفي العالم الإسلامي خاصة.
- إعداد قائمة بالموضوعات التي يجب أن تدرس نحوها الأخلاقية إسلامياً في الوقت الحاضر.
- تشكيل لجان متخصصة لدراسة النواحي الأخلاقية لهذه الموضوعات التي لم تدرس من قبل أو درست ووجدت فيها متغيرات جعلت الحاجة ماسة ل إعادة دراستها أخلاقياً.

- عقد المؤتمرات الدولية لمناقشة قضايا الأخلاقيات المعاصرة التي تهم دراستها من قبل.
- إنشاء الأخلاقيات في العلوم باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من برامج التعليم والتكوين الطلابي لتعزيز الوعي والشعور بروح المسؤولية لدى الطلبة عند دراسة القضايا الأخلاقية، وذلك يحتاج إلى وضع متوازن دراسي للصوابط والأخلاقيات توطئة لتدريسه في الكليات العلمية في دول العالم الإسلامي خاصة.
- إنشاء لجان الأخلاقيات لمراجعة البحوث في دول العالم الإسلامي.
- تبني حملة إعلامية ونشر الخطوط التوجيهية والدراسات التحليلية والكتب المبسطة والمقاصد للرفع من مستوى الوعي وتفسير الآراء حول المعايير الأخلاقية.

الخاتمة:

إن الواحدي العيني للأمة الإسلامية حكمت وعلماء أن يتصدوا جميعاً لهذا التصور التكنولوجي، وهذا الجنون العلمي، وفرض القيم الأخلاقية التي جاء بها ديننا الحنيف، وتصديرها للأخر لکبح جماح العلماء الفوضويين، والعمل على كفالة مصالح الإنسانية إلى ما فيه الخير العام.

وبهذا الإيمان الشام، يعود مجده للأمة الإسلامية ويتبعه زمن العولمة الغربية وعندها يكون القرن الواحد والعشرين قرن المسلمين.

والله من وراء القصد

الهوامش:

- (١) مغنية، محمد جودا: فلسفة الأدوات في الأسلام، 18: دار المدى للطباعة ونشر، بيروت.
- (٢) مجلة علم الفكر، 48، 1: الكويت.
- (٣) موسى الحق: العصر الحقوقي: استنتاجات المسفل الشري: 195.196، سنة علم المعرفة، 294: الكويت 2003.
- (٤) دن: 209.210.
- (٥) مثلاً: ثورة الاستباحة بتوكيل: 1413: 1998.
- (٦) حضرت حسن: فرادة الجنوبي الشري: 231 وما بعدها: ط: المكتبة الإسلامية للعلوم الطبية: 1998.
- (٧) راجع البحث الذي صفعته النسخة الإسلامية لعلوه الطيبة.
- الحازمي: محسن بن علي: الاسترشاد بالوراثة أصلية الوراثة ومتغيره الطبية والأخلاقية.

- كريم: صالح عبد العزيز: الكتابات وكتاباته الموروثة.
- البار: محمد علي: نظرية فاحصة لتفحص مفهوم الطيبة الجينية ط1998، ولنظر الشريف: محمد عبد الغفران: بحوث فقهية معاصرة: 225/2 وما يليها: دار ابن حزم بيروت: 2001.
- ⁽⁸⁾- موسى الخلف: الجنون البشري: 203.
- ⁽⁹⁾- الجابري: أحمد عصرو: الجديد في الفتاوى للأمراض النسائية والعمق: 38: دار الفرقان: حسان: 1994.
- ⁽¹⁰⁾- الدار: محمد علي: أخلاقيات التقييم الصناعي: 50: الدار السعودية للنشر، جدة: 1987، السادس.
- زهرير أحمد: الطيب لديه وفقه: 340: دار القلم دمشق 1993.
- ⁽¹¹⁾- الفحيطاني: حسن بن فلاح: طفل الآليات والتقييم الصناعي: 63: مكتبة الحسيني: الرياض: 1994.
- الجديد في الفتاوى: 63.
- ⁽¹²⁾- أخلاقيات التقييم الصناعي: 103.
- ⁽¹³⁾- بوزجية: محمد: الكتاب التقديمي والعلومة: م الإحياء: 295 وما يليها: ع: 6: 2002.
- ⁽¹⁴⁾- ر: الشاطبي: المواقف: قسم الضروريات.
- ⁽¹⁵⁾- زرشيد الإيسپکو: الرياض.